

2- شرح أبواب اللباس من جامع الترمذى

عبدالله السعد

ونسأله الزيادة من فضله. امين. وقد تأذن بالزيادة لمن شكر فنشكره شكراً عزيماً. وكثيراً وجزيلاً كبيرة ونصلى ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:00

اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذى رحمة الله تعالى في كتابه الجامع قال باب ما جاء في كراهة وعصفو للرجال باب ما جاء في كراهة المعصف للرجال والمعصف هو المصبوغ - 00:00:24

بلون العصف او بالاحرى المصبوغ بالعصفو والعصف يقول له لون اصفر. ويكون له لون اصفر وهو نبت وهو نبت من النباتات وتجد هذا النبات موجود عند العطارين فجاء النهي ان الانسان يلبس الملابس المصبوغة بلون العصفو - 00:00:51

وذلك لامرین والله اعلم. الامر الاول ان هذا من لبس الكفار ان ذلك يفعله الكفار والامر الثاني انه من لباس النساء. الامر الثاني انه من لباس النساء فالرجل من هي ان يلبس لبسة - 00:01:24

المراة نعم فاذا العصف لا يجوز آلباس الثياب المصبوغة بالعصف للامرین متقدمین قال حدثنا قتيبة هو ابن سعید ابن جمیل ابن طریف ابو رجب الثقیفی وهو ثقة سبت توفي عام اربعین ومائین - 00:01:47

قال حدثنا مالک بن انس وهو ابن ابی عامر الاصبھي المدیني الامام المعروف توفي عام تسعہ وسبعين ومائة قال عن نافع وهو مولی عبد الله بن عمر وهو ثقة فقیه - 00:02:12

توفي عام سبعة عشر ومائة قال عن ابراهیم بن عبد الله بن حنین الهاشمي مولاهم ابو اسحاق المدیني وهو ثقة توفي بعد المائة قال عن ابیه عبدالله بن حنین الهاشمي مولاهم المدیني - 00:02:30

وهو ايضاً ثقة توفي في بداية المائة الثانية قال عن علي رضي الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لبس القسی والمعصف والقاسی نوع من الحریر - 00:02:53

القش نوع من الحبیب والحقیق للرجال لا يجوز الحریر للرجال لا يجوز كما هو معلوم والمرأة يجوز لها كما جاءت بذلك النصوص والامر الثاني المعصف المصبوغ بلون العصف قال وفي الباب عن انس وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم - 00:03:15

قال حديث علي حسن صحيح وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى من صحة هذا الحديث ورجاله كلهم سقات وقد اخرجه الامام مسلم في كتابه الصحيح نعم فهذا الحديث صحيح - 00:03:42

نعم وقد تقدم لنا هذا الحديث قد تقدم لنا فيما سبق نعم والحديث له طرق اخرى. الحديث له طرق اخرى عن علي رضي الله عنه غير طريق ما لک عن عبد الله عن ابراهیم - 00:04:10

ابن عبد الله بن حنین عن ابیه فله طرق اخرى عليکم السلام قال باب ما جاء في لبسی الفراء نعمل الفرار معروف ويلبس في الشتاء وخاصة في مثل هذه الايام - 00:04:30

التي يشتد فيها البرد فالفراء يتذمّر به الانسان ولذا الى الان الناس يسمون الفرو نعم فروة نعم قال حدثنا طبعاً وهذا مشروع لبسه. هذا مما يشرع لبسه. نعم قال حدثنا اسماعیل بن موسى الفزاوی - 00:04:48

واسماعیل ابن موسى الفزاوی هو الكوفي وتوفي سنة تسعہ وخمسين واربعين ومائین وقد خرج له البخاری في خلق افعال العباد وكتاب خلقك. افعال العباد هذا جزء قد الفه البخاري - 00:05:16

وروى له ايضاً الترمذی وبعض اصحاب السنن نعم اسماعیل ابن موسى قد وقع فيه اختلاف فهناك من تكلم فيه وهناك من من قواه.

هناك من تكلم فيه وهناك من قواه نعم - 00:05:37

تأمل كلام فيه فانما تكلم فيه من جهة الرفض وانه كان يشتم السلف نعوذ بالله من ذلك واما من جهة ظبطه فهو له بعث الاوهام له بعث الاوهام ابن عدي يقول وصل حديثين عن مالك - 00:06:02

يعني الصواب فيهما الارسال وهو ماذا؟ وصلهما. وقال تفوض عن شريك باحاديث. تفوض عن شريك باحاديث نعم قال واما الرواية عنه فقد رروا عنه وانما انكروا عليه رفظه ترفة وشتمه للسلف نعوذ - 00:06:28

من ذلك ولذا ابو داود وابو حاتم وازي ومطين كلهم قالوا عنه صدوق هؤلاء الثلاثة قالوا عنه صدوق. واما النسائي فقال ليس به بأس وابن حبان قد ذكره في الثقات وقال يخطى. بن حبان ذكره في الثقات وقال يخطى - 00:06:51

نعم او واجه انه لا بأس به او راجح انه لا بأس به واما بدعة فهي عليه نعوذ بالله من ذلك وهو يعني التشبع والترفظ وشتم السلف قال حدثنا سيف ابن هارون - 00:07:16

وسيف ابن هارون ضعيف. سيف ابن هارون ضعيف قال عن سليمان التيمي وسلامان هو بن طوخان التيمي البصري وهو ثقة مشهور. ثقة مشهور توفي سنة ثلاط واربعين وستة، كذا. نعم - 00:07:34

قال ابا عثمان النهدي قال عن ابي عثمان النهدي وهو عبدالرحمن بن مبل ابا عثمان النهدي وهو من كبار التابعين وهو ثقة جليل قال عن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه - 00:07:54

واسلمان تعلمون له قصة طويلة في البحث عن الدين الحق كان في الاول مجوسيا تبعا لبابئه ثم مرة بناس من النصارى فاعجبه ما يفعلونه من العبادة. فدخل في النصرانية - 00:08:16

فعندما علم والده قام وحبسه قام وحبسه فتخلص من الحبس وجاءت قافلة وزهب معهم وترك والده نعم ولازم بعض كبار النصارى يلازم الشاخص من عباد النصارى حتى اذا نزل به الموت - 00:08:36

ويسأله توصلني بمن؟ يقول اذهب الى فلان الفلاني فيذهب اليه نعم كل هذا بحثا عن الدين الحق. الى ان لازم اخر واحد. قال خلاص ما في احد الان يعني على دين صحيح. ولكن - 00:09:03

هذا زمان نبي لعله وسیم ينتبه قال هذا زمان نبي سوف يخرج ومخوجه في يسرى في الحجاز ذهب سلمان اخذه بعض الناس على انه مملوك عنده وباعه الحمد لله الى ان - 00:09:24

اوتي به الى المدينة فصار عنده يهودي صار عنده يهودي فسمع ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم فقيل له ان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يأكل الصدقة فجاء بطعم و قال هذا صدقة - 00:09:56

قال الرسول عليه الصلاة والسلام اراد ان يختبر او رسول عليه الصلاة والسلام. فقال هذا صدقة فقال عليه الصلاة والسلام لاصحابه كلوا وامتنع من الاكل لعل الشيخ صالح ينتبه ثم قال هذى واحدة المرة الثانية - 00:10:18

قال هذه هدية جاب طعامه قال هذا هدية. ققام واكل اتفاقية العلامة الثالثة ما هي؟ خاتم النبوة. العلامة الثالثة لعلى ابو سليمان ينتبه. العلامة الثالثة خاتم النبوة جا من خلف الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:10:38

فانكب يقبل الرسول صلى الله عليه وسلم فعلم هو المبعوث بالدين الحق عليه الصلاة والسلام حمد لله اسلم نعم وكان يعني عالما وقصة مع ابي الدرداء معروفة هو توفي عام اتنين وتلاتين تقريبا رضي الله تعالى عنه. طبعا في خبر حديث سلمان منا اهل البيت - 00:10:59

هذا الخبر مرفوعا لا يصح. هذا لا يصح وانما هذا حكي عن علي رضي الله تعالى عنه انما جاء عن علي وما مرفوع لا يصح قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن - 00:11:33

والجبن والفظى هذى ثلاثة اشياء السمن والجبن والفواه السمن والجبن يؤكلان كما تعلمون واما الفراف يلبس فقال الحال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه - 00:11:49

نعم اذا السمع اذا الاصل في الاشياء ماذا؟ الحل الاصل في الاشياء الحل لا يجوز تحويم شيء الا بماذا؟ الا بدليل والعكس بالعكس

الاصل في العبادات المنع للعبادات لا يجوز لاحد ان يتبعه - 00:12:16

الا بماذا؟ الا بدليل واما الاطعمة والالبسه والاشياء هي التي تتعلق بامور الدنيا فهذا الاصل فيها الاباحة لا يجوز منع شيء منها الا بدليل والعبادات كما تعلمون بالعكس ما يجوز ان تتبعه بعبادة الا بدليل - 00:12:37

نعم فهذا قاعدة مطردة هاتان قاعدتان الاصل في الاشياء الاباحة واما العبادات فالاصل فيها المنع الا بدليل. واما الاطعمة والالبسه التي تتعلق بامور الدنيا فالاصل فيها الاباحة نعم لا يمنع منها شيء الا بدليل - 00:12:59

ولذا قال عز وجل وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه فما لم يفصل تحويمه فهو ماذا مباح. نعم. فلو كان حراما لجاء النص على تحويمه نعم - 00:13:26

فاما السمن والجبن هذا كله حلال والفقطاء هذا حلال؟ نعم نأتي الى الحكم على هذا الخبر قال وفي الباب عن المغيرة اي ابن شعبة رضي الله عنه. قال ابو عيسى هذا حديث غريب - 00:13:46

من اجل سيف ابن هارون وكما تقدم انه ضعيف ولكن يكتب حديثه. سيف ابن هارون ضعيف ولكن يكتب حديثه تكلم فيه الجمهور قال هذا حديث عجيب لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه - 00:14:06

قال وروى سفيان وغيره اي سفيان الثوري عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان قوله. وكأن الحديث الموقوف اصح ابو عيسى يرجح ماذا؟ يرجح جانب الوقف هذا الحديث روي على ثلاثة اوجه لعل الشيخ حسن ينتبه روي على ثلاثة اوجه - 00:14:27

الوجه الاول هو ما تقدم مرفوع مع الوصل تفضل الوجه الثاني موقوف على سلمان الوجه الثالث مرسلا مع الوفاء هذه ثلاثة اوجه

الوجه الاول مرفوعا موصولا الوجه الثاني موقوفا الوجه الثالث مرفوعا مرسلا - 00:14:54

مرسلا مرفوعا هذا الوجه الثالث قلت اما الوجه الاول فهو خطأ ولا يصح. وقد انكره الامام احمد وابن معين وقال البخاري ما اراه محفوظا واما الوجه الثاني فهو الذي مال اليه الترمذى. وظاهر قول البخاري - 00:15:20

هذا الوجه الثاني واما الثالث فقال ابو حاتم بعد ان سئل عن رواية سيف قال هذا خطأ رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه - 00:15:41

المال وهو الصحيح وانا اذهب الى هذا انا اذهب الى هذا انه مرسلا نعم انه مرسلا مرفوع انه مرسلا مرفوع والمواشيق طبعا فيها ضعف. طبعا ده لهذا شواهد معنى هذا الخبر صحيح ولا مو بصحيح؟ صحيح - 00:16:00

معناه صحيح. معناه صحيح وقد جاءت يعني اثار موقوفة ذكرها برجب عند شرح الحديث الحديث من الأربعين النووية نعم ذكرها بوجب واطال في شرح هذا الخبر نعم قال ابو عيسى وكأن الحديث الموقوف اصح - 00:16:25

نعم هذا اختيار رب عيسى وضاعوا كلام البخاري والاقرب انه مرسلا كما قال ابو حاتم الرازي قال باب ما جاء في جلود الميادة اذا دبخت اذا جنود الميادة لا تجوز - 00:16:56

الا بعد ان تدبغ فيجوز ماذا؟ استعمالها جلود الميادة لا تجوز الا بعد ان تدبغ. فيجوز هنا الاستعمال بعد الدباغة يجوز هنا الاستعمال وقد اختلف اهل العلم بما يستثنى من الدباغة - 00:17:12

يعني بعض اهل العلم استثنى جلو جلد الكلب والخنزير وبعض اهل العلم استثنى جلود كل ما لا يؤكل لرحمه قال حتى لو دبغ فانه لا يطهر نعم وآآ بعض اهل العلم قال فقط يعني الذي يظهر هو جلود ما يؤكل لرحمه اذا دبخت. وهذا القول لعله هو الاقرب - 00:17:40

هذا القول والله اعلم هو الاقرب يعني مأكول اللحم ولذا زكاة الایهاب دبغه زكاته دبغه. يعني هذى بمثابة الذكاة والذكاة تكون للشيء الذي ماذا الزكاة ليكون للمأكول ولا غير المأكول؟ للمأكول. يكون للمأكول - 00:18:10

قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جمبل ابن طريف ابو رجب الثقفي وهو ثقة سبت توفى عام اربعين ومئتين. قال حدثنا الليث بن سعد لعل ال حاجب ينتبه قال حدثنا الليث ابن سعد الفهمي المسوبي وهو امام جليلة في عام خمسة وسبعين ومئة. قال - 00:18:37

عن يزيد ابن ابي حبيب المصري الفقيه اهل مصر في زمانه نعم توفي عام ثمانية وعشرين ومئة الى هو الذي علم اهل مصر الفقه نعم قال عن عطاء بن ابي رباح - 00:18:58

الامام المكي في عام اربعين وعشرين وعشرة وقيل غير ذلك قال ابو العباس ابن تيمية هو اعلم التابعين بالمناسك قال سمعت ابن عباس طبعا
اهل مكة لهم اختصاص المناسك فهم اعلم من غيرهم - 00:19:15

قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهم يقول ماتت شاة ف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهلها الا نزعتم جلدتها الا نزعتم جلدتها
ثم دبغتموه فاستمتعتم به. اذا اذا نزع الجلد ودبغ - 00:19:38

فهنا يجوز ماذا؟ يجوز استعماله. قال وفي الباب عن سلمة بن المحبق وميمونة وعائشة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن صحيح وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد خرج هذا الحديث الشیخان - 00:20:03
قال وقد روی من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلی الله عليه وسلم نحو هذا وقوی عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلی
الله عليه وسلم. وروی عنه عن سودة - 00:20:31

وهذا لا يؤثر يعني سواء كان عن ابن عباس او عن ميمونة او عن سودة فان هذا لا يؤثر. نعم قد صح حديث ابن عباس ايضا عن
ميمونة اخرجه مسلم من طريق عمرو بن دينار عن اطاعون ابن عباس عن ميمونة - 00:20:47
جاء ايضا من حديث ابن عباس عن سودة اخرجه البخاري فهو جاء عن الثالثة. يعني ابن عباس وجاء عن ابن عباس عن ميمونة وجاء
عن ابن عباس عن سودة. وكل صحيح - 00:21:07

قال وسمعت محدثا يصحح حديث ابن عباس عن النبي صلی الله عليه وسلم. وحديث ابن عباس عن ميمونة وقال امل ان يكون هو
وابن عباس عن ميمونة عن النبي صلی الله عليه وسلم وروی ابن عباس عن النبي صلی الله عليه وسلم ولم - 00:21:21
كن فيه ميمونة فالحديث صحيح. قال والعمل على هذا عند اكثراه اهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعی واحمد
واسحاق نعم جل اهل العلم يذهبون الى ذلك قال حدثنا قتيبة ابن هو ابن سعید - 00:21:41

الثقفی قال حدثنا سفيان بن عبینة عن ابی عمران الھالی الامام المکی واصله کوفی توفي عام ثمانیة وتسعین ومتیة. قال عبد العزیز
بن محمد بن عبید الدراوردی وهو صدوق جید الحديث على تفصیل فی حديثه ما حدث من کتابة فی الاصل الصحة. وما حدث من
حفظه اذا لم يكن شیخ عبید - 00:22:02

الله فهو صدوق له بعذ الاوهام والثالث اذا حدث عن عبید الله بن عمر فهذا فيه ضعف قال عن زید بن اسلم القرشی العدوی مولاه
وهو عالم جلیل وثقة نبیل توفي عام ستة وثلاثین ومتیة. قال عن عبد الرحمن بن وعلة المصری وهو صدوق - 00:22:28
قال عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اي ما ایهاب دبر فقد ظهر الایهاب هو الجلد غير المدبوغ.
الایهاب هو الجلد غير ماذا المدبوغ؟ ولذا هنا ایما ایهاب دبر - 00:22:54

نعم فاذا دبغ هنا لا يسمی ایهابا ولذا من الخطأ ان يسمی الانسان ولده ماذا؟ ایهاب. ایهاب يعني تسمیه جلد غير مدبوغ نعم هل
الاسماء قلت الاسماء يا ابو عبد العزیز تشتري ولا - 00:23:18

ها منين انت ایش تبیها؟ لا قصدي يعني انها ثمینة يعني اي نعم ثمینة احسنت لا لا ثمینة لا نعم الاسماء ثمینة. ولذا ينبغي
للانسان ان يختار الاسم الجميل. الذي له معنی جميل. ایه لكن اقصد انها لا - 00:23:40

يعني بحمد الله ما تحتاج الا انك اي نعم موجودة هي نعم موجودة فالانسان يختار الاسم الجميل والان صاروا يختارون الاسماء يعني
غير الجميلة وخاصة بالنسبة النساء - 00:24:01

نعم مسميات ما تدری نعم حتى ایش معناها مسميات ايضا ما تدری؟ نعم. ما معنی هذا هذه التسمیة نعم نعم من ذهب فالانسان
الحمد لله يختار الاسماء الجميلة وخاصة يعني من - 00:24:19

اسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم. ومن اسماء الانبياء وما يعني فيه تعبد لله سبحانه تعل نعم الله لا بأس لكن احيانا قد يكون
اسماء الوالدين يعني ایه قد يكون ایه طبعا الصندوق جميل نعم نعم - 00:24:41
لأنها ام عبد العزیز الله يرحم اموات المسلمين. نعم وهل هذا حديث حسن صحيح نعم فهذا الحديث حديث صحيح انا اذهب الى ما
ذهب اليه ابو عيسى وقد جاء هذا بلفظين اي ما ایهاب دبر فقدته واللفظ الآخر اذا دبر الایهاب - 00:25:03

فقد ظهر اذا دبر الایهاب فقد طهوا. والفرق بينهما ايهاب يعني كانه يعني ايه العموم اكتر كان العموم اكتر. قلت انا والاول ارجح
لانه هواية الاكتر. اي ما ايهاب لبغض - 00:25:30

نعم الان يأتي الكلام على هالمسألة قال والعمل على هذا عند اكتر اهل العلم قالوا في جلود الميّة اذا دبرت فقد ظهرت. قال الشافعى
ايما ايهاب دبر فقد ظهر الا الكلب والخنزير. ايه استثنى ذلك - 00:25:50

اي نعم قال وكربه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم جلود السباع وشددوا في لبسها والصلة فيها. وقد
جاء النهي عن جلود السباع قال اسحاق ابن ابراهيم انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما ايهاب دبر فقد ظهر انما يعني به -
00:26:10

جلده ما يؤكل لحمه. نعم ايه وهذا الذي رجحه ابو العباس ابن تيمية نعم قال هكذا فسره النضر بن
شميل والنضر بن شوميز ثقة ثبت وهو عالم في اللغة - 00:26:35

وقال انما يقال ايهاب لجلد ما يؤكل لحمه يعني الذي لا يؤكل لحمه على حسب كلام النظر وابن لا يقال له ماذا؟ يه. نعم. قال وكربه
ابن المبارك واحمد اسحاق والحميدي الصلاة في جلود السباع. وذلك لمجيء النهي عن ذلك. لمجيء النهي عن ذلك نهي نهى عن جلود
السباع - 00:26:56

فاما لعل الاقرب والله اعلم هو جلود ما يؤكل لحمه. نعم اذا مات فاما دبغ فانه يطهو قال حدثنا محمد بن طريف الكوفي ومحمد بن
طريف الكوفي قال الخطيب البغدادي ثقة وانا اذهب الى قوله - 00:27:21

قال حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان الضبي وهو ثقله او هامته في عام خمسة وتسعين ومية قال انا الاعمش سليمان ابن مهران
الاسد الكاهلي توفي عن سبعة او ثمانية واربعين ومية - 00:27:43

قال والشيباني سليمان ابن ابي سليمان الشيباني وهو ثقة قال عن الحكم هو ابن عتبة الكندي وهو ثقة قال عن عبدالرحمن ابن ابي
ليلي الانصاري نعم وهو ثقة من كبار التابعين. قال عن عبد الله ابن عكيم - 00:27:58

وهو مخضرم من كبار التابعين قال اانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تنتفعوا من الميّة باهاب ولا اعصب لا تنتفعوا من
الميّة بعصب يعني في الاكل والايهاب اذا لم يدبغ. والايهاب اذا لم يدبغ يحمل على هذا. اذا ثبت الخبر لان الخبر وقع فيه اختلاف
كثير - 00:28:22

كما سوف يأتي باذن الله اذا ثبت الخبر فيكون الايهاب اذا لم يدبغ لا يستعمل لانه نجس ولا مو برجس؟ نجس فدماغه طهوره نعم
والعصب عصب الميّة ايضا لا يؤكل لانها ميّة - 00:28:51

قال ابو عيسى هذا حديث حسن لم يصححه قال ويروى عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ له هذا الحديث يعني في رواية قال انا شاخ
من جهينة. وفي رواية قال اانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:14

قال وليس العمل على هذا عند اكتر اهل العلم وانما عملهم على ماذا؟ على الحديث الاول السابق. قال وقد روی هذا الحديث عن عبد
الله ابن عكيم انه قال اانا كتاب - 00:29:33

النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين قال سمعت احمد بن الحسن الترمذى وهو ثقة. يقول كان احمد بن حنبل رحمة الله
يذهب الى هذا الحديث لما فيه قبل وفاته بشهرين. يعني يقول هذا اخر شيء - 00:29:48

وكان يقول هذا اخر امر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ترك احمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده حيث روی بعضهم
فقال عن عبد الله بن عكيمنة عن اشياخ من جهينة - 00:30:09

وجاء في رواية قبل شهر وقبل شهرين هذا الحديث روی على خمسة اوجه هذا الحديث روی على خمسة اوجه وادا ثبت فيحمل على
ما تقدم اذا ثبت يحمل على ما تقدم ان هذا قبل الدباغة - 00:30:30

نعم قبل الدماغ واما بعد الدباغة فحدثت ابن عباس وغيره مما جاء في الباب. نعم. ولعل نقف عند نعم هنا هذا وبالله تعالى التوفيق -
00:30:48